دراسة تحليلية

حين يتحول الرفض إلى جريمة

قراءة في طبيعة العنف الواقع على النساء والفتيات بسبب رفض الزواج أو الارتباط أو العودة بعد الانفصال



Edraak Foundation
For development and equality

2026

يناير - يونيو

مرصد جرائم العنف ضد النساء والفتيات

ورقة تحليلية
حين يتحول الرفض إلى جريمة

قراءة في طبيعة العنف الواقع على النساء والفتيات بسبب رفض الزواج أو الارتباط أو العودة بعد الانفصال

إعداد الباحثة: الشيماء فكري

مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة
٢٠٢٦

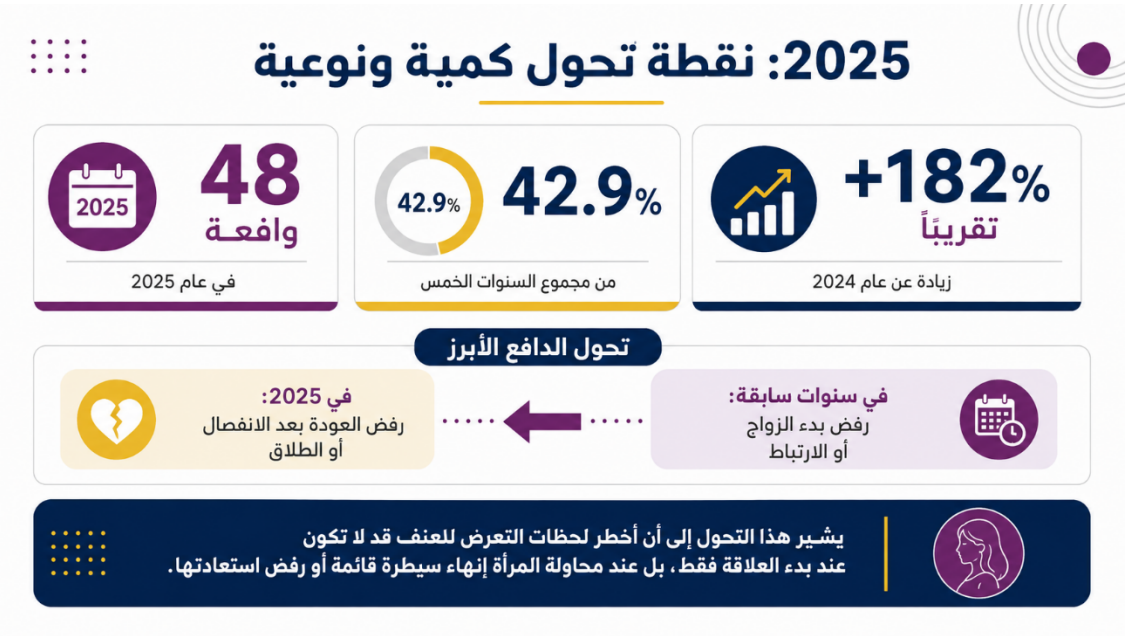
ملخص تنفيذي

تكشف بيانات الرصد الصادرة عن مرصد جرائم العنف الموجه ضد النساء والفتيات عن 112 جريمة معلنة ارتبطت مباشرة برفض النساء والفتيات خلال الأعوام 2021-2025. ولا يعكس هذا الرقم الحجم الفعلي للظاهرة، بل حدود ما نُشر في الصحافة والمصادر الرسمية وما أمكن للمرصد الوصول إليه. ومع ذلك، تكشف الوقائع نمطًا متماسكًا: لا يُعامل بعض الجناة رفض المرأة بوصفه قرارًا مشروعًا، بل بوصفه عصيانًا لسلطة متخيلة أو سحبًا لحق يعتقدون امتلاكه في جسدها أو عاطفتها أو استمرار العلاقة بها.

الرفض هنا لا «يسبب» الجريمة؛ الجريمة تنتج عن تحويل رغبة الجاني إلى استحقاق، وعن معاقبة المرأة حين تمارس حقها في الاختيار أو الانفصال. ولذلك فعبارة «جرائم بسبب الرفض» تصف السياق المباشر الذي أعلنته المصادر، ولا تنقل المسؤولية من الجاني إلى قرار الضحية.

تتدرج الجرائم من الابتزاز والتشهير والعنف الرقمي والسب والقذف إلى الضرب والتشويه والتهديد والترويع، ثم القتل والشروع فيه. ويكشف هذا التدرج أن العنف الرقمي والنفسي ليسا بالضرورة وقائع منفصلة أو أقل خطرًا، بل قد يكونان جزءًا من مسار تصعيد يبدأ بالملاحقة والسيطرة وينتهي بإيذاء جسدي قاتل. وقد بلغ القتل والشروع فيه معًا 66 واقعة على الأقل، أي 58.9% من إجمالي الوقائع السنوية المعلنة.

يمثل عام 2025 نقطة تحول كمية ونوعية: 48 واقعة، أي 42.9% من مجموع السنوات الخمس، وبزيادة تقارب 182% عن عام 2024. كما انتقل الدافع الأبرز من رفض بدء الزواج أو الارتباط في سنوات سابقة إلى رفض العودة بعد الانفصال أو الطلاق في 2025. وهذا التحول يوضح أن أخطر لحظات التعرض للعنف قد لا تكون عند بدء العلاقة فقط، بل عند محاولة المرأة إنهاء سيطرة قائمة أو رفض استعادتها.



مدخل: الرفض بوصفه حقًا لا ذريعة

يستخدم مصطلح «العنف الانتقامي» استخدامًا وصفيًا للجرائم التي تقع ردًا على ممارسة المرأة حقها في الرفض أو إنهاء العلاقة، وليس بوصفه توصيفًا قانونيًا مستقلًا وتفيد هذه الرؤية في جمع وقائع تبدو متباعدة قانونيًا - قتل، شروع في قتل ابتزاز، تشهير، عنف رقمي أو تشويه - لكنها تنتظم اجتماعيًا حول غاية واحدة: إخضاع إرادة المرأة أو معاقبتها عندما لا تستجيب لرغبة الجاني.

لا يعتمد التحليل على الواقعة المفردة بل إلى السياقات حول الوقائع المشابهة، فالنمط الأوسع هو ربط الجريمة بخطابات التبرير ولوم الضحية وبالاستجابة المؤسسية. لكن لا يمكننا قياس اتجاهات رأي عام جديدة؛ فالمصدر الأساسي للقرأة هو تقارير مرصد العنف الواقع على النساء والفتيات للفترة 2021-2025 عن مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة والذي يصدر تقاريا دورية في منتصف ونهاية كل عام.

بجانب ورقة إتجاهات اراي العام في جرائم قتل النساء الصادرة بالشراكة بين مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة ومؤسسة المرأة الجديدة في عام 2023 فتُستخدم إكإطارا. تفسيريًا ومنهجيًا.

نطاق البيانات وحدود القراءة التحليلية(المنهجية)

يعتمد مرصد جرائم العنف الموجه ضد النساء والفتيات على ما تنشره الصحف والمواقع الإخبارية والبيانات الرسمية للنيابة العامة ووزارة الداخلية وغيرها. ومن ثم فالبيانات ترصد «الجرائم المعلنة» لا معدل الانتشار الفعلي. وقد تتأثر الأعداد بدرجة التغطية الإعلامية، وتوافر تفاصيل الدافع، واستعداد الأسر والناجيات للإبلاغ، وصياغة الأخبار نفسها.

هناك ثلاثة ملاحظات لازمة عند المقارنة: أولًا، بيانات 2023 التفصيلية تخص النصف الثاني فقط، لذلك تصلح لإظهار طبيعة الأنماط أكثر من قياس الاتجاه السنوي. ثانيًا، جدول 2024 يسجل إجماليًا معلنًا قدره 17 جريمة، بينما تجمع الأنواع المسماة في الجدول 15 واقعة فقط لاتعبر عن العدد الكلي لكن عن ملاحظات رصدية فقط ما يترك واقعتين غير موزعتين نوعيًا. ثالثًا، دوافع 2025 الثلاثة الأبرز تجمع 42 واقعة من أصل 48، بينما لا يفصل التقرير دوافع الوقائع الست المتبقية غير أنه ذكر صراحة أنهم بسبب الرفض دون الخوض في تفاصيل. . ولهذا تعتمد هذه الورقة الأرقام الإجمالية كما ذكرت في الرصد دون إختلاق مصطلحات جديدة غير مذكورة في الرصد.

جدول بياني للفترة من 2021-2025

الوقائع المعلنة ونوعها حسب كل سنة

السنة	إجمالي الوقائع	القتل	الشروع في القتل	القتل والشروع/الإجمالي
2021	16	12	4	%100.0
2022	18	5	3	%44.4
*2023	13	7	غيرمحدد	%53.8 على الأقل
2024	17	5	3	%47.1
2025	48	19	8	%56.3
الإجمالي	**112**	**48**	**18**	**%58.9**

*بيانات 2023 المتاحة تخص النصف الثاني من العام. وعبارة «على الأقل» تعني أن التقرير لم يحدد جرائم شروع في قتل لذلك العام ضمن التفصيل المتاح.

يعكس الجدول ثقل القتل داخل الظاهرة: 48 جريمة قتل و18 جريمة شروع في قتل، أي 66 واقعة من أصل 112. ولا يعني انخفاض النسبة في بعض السنوات تراجع الخطورة؛ ففي 2022 مثلًا اتسع الرصد ليشمل جرائم أخرى مثل الابتزاز والضرب والانتحار المرتبط بالزواج المفروض، وهو ما يشير إلى تعدد مسارات الإكراه لا اختفائه قبل ذلك.

طبيعة الجرائم: طيف متصل من السيطرة إلى القتل

- **القتل والشروع فيه: العقاب النهائي على استقلال الإرادة**

يتصدر القتل الصورة الإجمالية بنحو 48 واقعة موثقة عبر السنوات الخمس، ويليه الشروع في القتل بواقع 18 واقعة. ويكشف هذا التركيز أن الاعتداء لا يستهدف مجرد إيلام الضحية، بل قد يستهدف إلغاء قدرتها نهائيًا على الاختيار. ففي منطق الجاني يصبح استمرار المرأة خارج إرادته غير مقبول، فتتحول عبارة «إما أنا أو لا أحد» من خطاب تملك إلى فعل قاتل.

غير أن ثقل القتل لا ينبغي أن يحجب الإشارات السابقة له. فعند تحليل بيانات الرصد وال ملاحظات الرصدية، برز تكرار الملاحقة والتهديد والابتزاز أو اللجوء السابق إلى محاضر وعدم التعرض قبل وقوع الجريمة. وبناء على ذلك يتضح أن جرائم قتل النساء كثيرًا ما تكون نهاية مساربدأ بعنف أبسط وليس حادثًا مفاجئًا منفصلًا عن سابقاته أو جريمة لحظية.

- **الابتزاز والتشهير والعنف الرقمي: تحويل السمعة إلى أداة ضبط**

تظهر في الرصد وقائع ابتزاز مالي وجنسي، وتشهير، وعنف رقمي، وسب وقذف. وتستند هذه الجرائم إلى تفاوت اجتماعي واضح، يخاطر الجاني بنشر صور أو ادعاءات، بينما تتحمل الضحية كلفة الوصم والرقابة الأسرية وربما فقدان الدراسة أو العمل أو الحبس عنوة أو حتى القتل أحيانا. وبذلك تصبح السمعة مصوغا للعقاب، ويُستخدم الفضاء الرقمي لتمديد السيطرة بعد انتهاء التواصل الواقعي أو كبديل عنه، وقد يكون ميسرا لجرائم عنف اشد جسامة في أحوال أخرى.

في 2025 وحده رُصدت أربع وقائع عنف رقمي وأربع وقائع سب وقذف، وفي 2022 خمس وقائع ابتزاز مالي وجنسي، فضلًا عن الابتزاز والتشهير في 2023 و2024. ويشير التنوع إلى أن الجاني قد يختار وسيلة منخفضة التكلفة ومتاحة وسريعة الانتشار ومؤثرة، لإجبار المرأة على التراجع عن رفضها.

وقد يتزامن العنف الرقمي مع تهديد جسدي، لذلك ينبغي تقييم الخطر عبر مجموع السلوكيات لا كل واقعة في عزلة. لأن هذا أصبح نمطا واضحا في تحولات مؤشرات العنف الواقع على النساء والفتيات سواء المجال العام أو المجال الخاص والأسري والعنف الرقمي والعنف الميسر رقميًا.



- **الضرب والتشويه والتهديد والترويع: عنف تأديبي ورسالة عامة**

يشمل الرصد وقائع الضرب المبرح، وتشويه الوجه بالأسيد أو بآلة حادة، والتهديد بالقتل، والتهديد والترويع. وهذه الصور تحمل وظيفة "تأديبية" إلحاق ألم أو أثر دائم بالمرأة لأنها رفضت، وفي بعض الحالات جعل من جسدها عبرة، و حاملًا لرسالة ردع إلى نساء أخريات. والتشويه بوجه خاص لا يستهدف السلامة الجسدية فحسب، بل يرسخ المعايير الاجتماعية المرتبطة بمظهر النساء كي يضاعف الضرر النفسي والاجتماعي.

- **الانتحار ومحاولاته: العنف الذي يضيق مجال الاختيار**

تتضمن البيانات حالات انتحار ومحاولات انتحار مرتبطة بالرفض، منها حالات لفتيات رفضن زواجًا فرضته الأسرة وظهر في حالت رصدية 2025، ويجب تناول هذه الوقائع بحذر: لا يجوز اختزال الانتحار في سبب

واحد أو مساواته قانونيًا بفعل اعتداء مباشر ما لم تثبت المسؤولية. لكن إدراجه رصديًا يكشف كيف يمكن للإكراه والابتزاز والتهديد والعزلة أن تغلق البدائل أمام الضحية وتدفعها إلى إنهاء حياتها بنفسها.

- **العنف الجنسي والتحرش: معاقبة رفض الوصول إلى الجسد**

تشمل الوقائع شروعًا في اغتصاب، واغتصابًا، وتحرشًا، كما يذكر رصد 2021 ثلاث وقائع قتل عقب رفض الضحايا التحرش ومواجهة الجاني. وهنا يصبح الرفض متعلقًا بالحدود الجسدية مباشرة: لا يعاقب الجاني المرأة لأنها أنهت علاقة فحسب، بل لأنها أنكرت عليه حقًا متوهمًا في الوصول إلى جسدها. وهذا يربط العنف الانتقامي بثقافة أوسع تضع رضا المرأة موضع تفاوض بدل اعتباره شرطًا أصيلًا في أي فعل.



تحولات دوافع الرفض

تُظهر السنوات الأولى حضورًا بارزًا لرفض الزواج أو الارتباط بالجاني: 14 واقعة في 2022، وثماني وقائع في 2024. أما في 2025 فتقدم رفض العودة بعد الانفصال أو الطلاق إلى الصدارة بواقع 19 واقعة، ثم رفض الارتباط أو العلاقة العاطفية أو الجنسية بواقع 13، ثم رفض الزواج بواقع 10 وقائع.

هذا التحول مهم لسببين. أولًا، يكشف أن الانفصال ليس نهاية تلقائية للخطر؛ فقد يعدّه الجاني فقدانًا للسيطرة أو إهانة لمكانته، فيستخدم الأطفال أو السمعة أو التهديد أو العنف لاستعادة العلاقة. ثانيًا، يوسع مفهوم الوقاية من التركيز على الخاطب المرفوض إلى الشريك الحالي أو السابق، وإلى الفترة التي تسبق الانفصال وتليه، ومن ثم ينبغي اعتبار رفض الصلح أو العودة مؤشرًا يحتاج إلى تقييم خطر عاجل، لا «خلافًا أسريا» عابرًا.

عام 2025: قفزة حقيقية أم توسع في الرصد؟

ارتفع العدد من 17 واقعة في 2024 إلى 48 في 2025، أي بزيادة 31 واقعة ونحو 182%. كما ارتفع القتل من خمس إلى 19 واقعة، والشروع في القتل من ثلاث إلى ثماني. هذه القفزة لا يمكن تجاهلها، لكنها لا تسمح وحدها بالجزم بأن معدل الحدوث الفعلي تضاعف بالقيمة نفسها؛ فقد تعكس أيضًا اتساع التغطية، وتحسن التقاط «دافع الرفض»، وارتفاع الاستعداد للإبلاغ، أو زيادة الاهتمام المؤسسي والإعلامي.

الاستنتاج الأكثر تحفظًا ودقة هو أن عام 2025 شهد زيادة حادة في الجرائم المعلنة المرتبطة مباشرة بالرفض، مع تنوع أكبر في صورها. وتحتاج معرفة ما إذا كان ذلك تغيرًا في في مؤشرات العنف نفسها، أم تطور لأليات الإبلاغ أدى للكشف عن عدد أكبر، مع الإشارة إلى ثبات منهجية الرصد على مدار سنوات المرصد.

من الجريمة الفردية إلى البنية الاجتماعية

ولفهم البيئة التي تتحرك داخلها الجرائم التي وقعت على نساء وفتيات نتيجة لرفضهن . فقد تم رصد عدة مؤشرات سياقية، فإلى جانب التضامن مع الضحايا، و خطابات تتعاطف مع الجناة أو تبرر القتل بالحب والغيرة، وخطابات أخرى تلوم الضحية على الملابس أو السلوك أو رفض الخاطب، وتؤدي هذه اللغة وظيفة تتجاوز التعليق: فهي تعيد تعريف الجاني _بوصفه حبيبا، زوجا، مجروحًا_، والضحية _بوصفها مسؤولة عن استفزازه،_ فتطمس القرار الواعي باستخدام العنف. وترسخ لإعاددة انتاجه والتطبيع معه.

ومن الضروري التمييز بين الارتباط والسببية، لا تكفي تعليقات التعاطف مع الجناة لإثبات أنها سببت جرائم لاحقة. لكنها مؤشر على مناخ اجتماعي يخفف الوصمة عن السيطرة والهيمنة، ويجعل التهديد يبدو امتدادًا طبيعيًا للغيرة المستحقة ، ويثني النساء عن الإبلاغ خشية التشكيك أو الفضيحة. وهذا المناخ قد يوسع هامش الإفلات الاجتماعي حتى عندما تقع المحاسبة الجنائية بعد الجريمة.

تكشف البيانات أيضًا أن العنف لا يدور فقط حول العلاقة الحميمة؛ فرفض الأسرة زواج ابنتها، أو إجبار الأسرة فتاة على زواج ترفضه، أو رفض المرأة العمل وفق رغبة الزوج، كلها صور تُظهر تعدد مواقع السلطة. وقد يأتي الضغط من رجل يريد بدء علاقة، أو شريك يرفض نهايتها، أو أسرة تريد فرض زواج. والقاسم المشترك هو نزع الاعتراف بقرار المرأة المستقل.

فجوة الحماية: الاستجابة بعد الجريمة لا قبلها

المفارقة الأساسية أنه قد تتحرك العدالة بسرعة بعد جريمة رأي عام، بينما تظل الاستجابة للتهديدات والملاحقة السابقة أبطأ أو أقل فاعلية. والردع بالعقوبة وحده لا يعوض حماية لم تُقدّم في الوقت المناسب. فحين تُعامل الملاحقة والابتزاز والتهديد باعتبارها خلافًا عاطفيًا أو أسريًا لا وقائع عنف، فلا تكون هناك فرص للوقاية قبل الانتقال إلى العنف الجسدي الجسيم بدءا من الضرب والتحرش والتشويه وحتى القتل او الشروع فيه.

كما يؤثر المكان والوصم في فرص الإبلاغ. في المجتمعات المهمشة والمنغلقة قد تُفضّل الأسرة جلسة عرفية أو الصمت تجنبًا للفضيحة، وقد تخشى الناجية أن يؤدي البلاغ إلى مزيد من نشر الصور أو اللوم او التعرض لعنف أشد لذلك لا يكفي إتاحة قنوات إبلاغ فقط؛ بل يجب أن تكون سرية وسريعة ومفهومةوأمنة، وأن تقترن بتقييم خطر وخطة حماية ودعم قانوني ونفسي، مع عدم تحميل المرأة عبء إثبات نية الجاني قبل توفير الحماية.

دلالات للسياسات والممارسة

- اعتماد تقييم خطر موحد في بلاغات الملاحقة والتهديد والابتزاز، يراعي التصعيد، والوصول إلى سلاح، وخرق التعهدات أو أوامر عدم التعرض، والتهديد بالقتل أو الانتحار، وفترة الانفصال.
- ربط البلاغات المتكررة بالفاعل نفسه حتى لا تظهر كل واقعة كحادث منفصل، مع سرعة إصدار وتنفيذ تدابير الحماية ومراجعتها.
- إنشاء مسارات إحالة متكاملة تجمع الشرطة والنيابة والدعم النفسي والقانوني والاستضافة الآمنة، وتغطي المحافظات بصورة عادلة.
- التعامل مع الابتزاز والعنف الرقمي بوصفهما مؤشرات خطر محتملة، مع حفظ الأدلة سريعًا والحد من إعادة نشر المحتوى وتجريم التشهير بالضحية عمليًا.
- تدريب العاملين في إنفاذ القانون والإعلام على لغة تركز المسؤولية على الجاني، وتتجنب وصف القتل بأنه «جريمة حب» أو رد فعل طبيعي على الرفض.
- تطوير بروتوكولات أمان في الجامعات وأماكن العمل للحالات التي يكون فيها الجاني زميلًا أو موظفًا، بحيث لا يقتصر التدخل على النقل الإداري أو التسوية.

خاتمة

تكشف جرائم الرفض عن صراع على حق النساء في اتخاذ القرار: بدء علاقة أو عدم بدئها، الاستمرار فيها أو إنهاؤها، قبول زواج أو رفضه، ووضع حدود للجسد والتواصل. وعندما يُنظر إلى هذا القرار باعتباره انتقاصًا من سلطة الرجل أو الأسرة، يتدرج العقاب من التشهير والابتزاز إلى التشويه والقتل.

لهذا لا ينبغي أن يتركز السؤال على «لماذا رفضت؟» بل على «لماذا تصور الجاني أن رفضها يبيح العقاب؟» وعلى المؤسسات أن تنقل مركز الثقل من الاستجابة العقابية بعد الفاجعة إلى الوقاية المبكرة عند ظهور نمط للملاحقة أو التهديد. فالرفض حق، والانفصال حق، والرضا لا يُفترض ولا يستمر تلقائيًا؛ وأي سياسة فعالة يجب أن تبدأ من هذه القاعدة.

المصادر

- مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة، مرصد جرائم العنف الموجّه ضد النساء والفتيات في مصر لعام 2021

https://edraak-eg.org/849

- مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة، مرصد جرائم العنف الموجّه ضد النساء والفتيات في مصر لعام 2022

https://edraak-eg.org/442

- مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة، مرصد جرائم العنف الموجّه ضد النساء والفتيات في مصر لعام 2023

https://edraak-eg.org/1788

- مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة، مرصد جرائم العنف الموجّه ضد النساء والفتيات في مصر لعام 2024.

https://edraak-eg.org/2829/

- مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة، مرصد جرائم العنف الموجّه ضد النساء والفتيات في مصر لعام2025

https://edraak-eg.org/3842/

- مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة بالشراكة مع مؤسسة المرأة الجديدة- اتجاهات الرأي العام حول جرائم قتل النساء2023

https://edraak-eg.org/4865